

٣٣- يصدر المجلس بموافقة الوزير المختص اللوائح و القواعد والأوامر اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون .

الجدول الملحق بقانون تنظيم الطيران المدني السوداني لسنة ٢٠١٠
(أنظر المادة ١٤)

الجدول الأول

رسوم المطارات والمهابط وخدمات الملاحة الجوية

(١) تكون رسوم الهبوط للسفرات العالمية على الوجه الآتى :

الرسوم المستحقة بالجنيه السودانى	الوزن الأقصى للإقلاع	الرقم
١٥٠	أقل من ٥ طن	١
١٩٠	٥ طن وأقل من ١٠ طن	٢
٢٣٠	١٠ طن وحتى ٢٠ طن	٣
١٥ عن كل طن إضافى أو جزء منه	أكثر من ٢٠ طن	٤

- (٢) تكون رسوم الهبوط للسفرات الداخلية ٥٠% من الرسوم المستحقة للسفرات العالمية .
- (٣) تكون رسوم فتح مطار بعد انتهاء ساعات العمل (ON REQUEST) ٧٥% من إجمالى الرسوم ، إضافة الى الرسوم المستحقة على الطائرة .
- (٤) تكون رسوم العمليات الليلية ١٥% من رسوم الهبوط المستحقة عن الطائرة فى حالة العمليات الليلية بالنسبة لكل السفرات العالمية والداخلية .
- (٥) تكون رسوم الهبوط لرحلات التدريب ٥٠% من الرسوم المستحقة للسفرات الداخلية.
- (٦) لا تحصل رسوم الهبوط المذكورة فى البندين ١ و ٢ على الهبوط الإضطرابى بسبب أعطال فنية فى الطائرة أو بسبب أعمال عنف أو التهديد بها على متن الطائرة ، إذا كان المطار ليس المقصد المجدول .
- (٧) تكون رسوم وقوف الطائرات التى ليس لديها مركز - BASE - فى المطار بعد إعفاء ساعتين على

الوجه الآتى :

الرسوم المستحقة بالجنيه السودانى	الوزن الأقصى للإقلاع	الرقم
٤٥ عن كل ٦ ساعات أو جزء منها	أقل من ٢٠ طن	١
٩٢ عن كل ٦ ساعات أو جزء منها	٢٠ طن وأقل من ٤٠ طن	٢

٣	٤٠ طن وأقل من ١٠٠ طن	١٣٨ عن كل ٦ ساعات أو جزء منها
٤	١٠٠ طن وأقل من ٢٠٠ طن	١٨٤ عن كل ٦ ساعات أو جزء منها
٥	٢٠٠ طن وأقل من ٣٠٠ طن	٢١٠ عن كل ٦ ساعات أو جزء منها
٦	٣٠٠ طن وما فوق	٣٠٥ عن كل ٦ ساعات أو جزء منها

- (٨) تكون الرسوم نظير خدمة (PUSHBACK) ، حسب العقد المبرم .
- (٩) تكون رسوم خدمات الملاحة الجوية على الوجه الآتى :
- (أ) ٢٥% من رسوم الهبوط المستحقة على الطائرة ،
- (ب) ١٠٠ جنيه سودانى عن كل طن بالنسبة للشركات التى ليس لديها حق النقل ورسوم سيادة عن الرحلات التى تقوم بنقل البضائع غير المنتظمة CHARTER .
- (١٠) (١) تكون رسوم خدمات الركاب على الوجه الآتى :
- (أ) الراكب الدولى مبلغ ٣٥ جنيه سودانى عن كل راكب سودانى ، أو أجنبى ،
- (ب) الراكب الداخلى مبلغ ٢٠ جنيه سودانى عن كل راكب سودانى أو أجنبى ،
- (٢) تحصل الرسوم المذكورة فى البند (١) فى حالة ركاب الطائرة الخاصة .
- (٣) تخفض رسوم خدمات الركاب المذكورة فى البند (١) بمقدار ٩٠% للعاملين فى الطيران المدنى ومجال النقل الجوى ومن تقاعد منهم بالمعاش ، على أن يحدد المدير العام ضوابط ذلك التخفيض .

- (١١) تكون رسوم ترحيل الركاب وأطقم الطائرة من وإلى مبنى المطار من موقف الطائرة على الوجه الآتى :

الرسوم المستحقة بالجنيه السودانى	الخدمة	الرقم
٢٣٠ عن كل سفريّة	السفريات العالمية	١
٧٥ عن كل سفريّة	السفريات الداخلية	٢
٥٠ عن كل سفريّة	طاقم الطائرات (كل السفريات)	٣

- (١٢) تكون رسوم البضائع العالمية على الوجه الآتى :

الرسوم المستحقة بالجنيه السودانى	البند	الرقم
٥٠ عن كل طن وارد	البضائع الواردة	١
٢ عن كل طن	البضائع الصادرة	٢
١.٢% من صافى الرسوم الجمركية	رسوم مطار وأرضية للبضائع العالمية الواردة	٣

